

212227 - ما معنى حديث : (دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ) ؟

السؤال

أرجو شرح الحديث : (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك) .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الحديث أخرجه الترمذي (2442) ، وأحمد (1630) ، وابن حبان (722) عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال : " حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم : (دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيْبَةٌ) ، وقد صححه الشيخ الألباني رحمه الله .
، ورواه النسائي (5615) من غير زيادة (فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ) .

قال المناوي رحمه الله : " (دع ما يريبك) أي : اترك ما تشك في كونه حسناً أو قبيحاً ، أو حلالاً أو حراماً ، (إلى ما لا يريبك) أي : واعدل إلى ما لا شك فيه ، يعني ما تيقنت حسنه وجلّه ، (فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ) أي : يطمئن إليه القلب ويسكن ، (وإن الكذب ريبة) أي : يقلق القلب ويضطرب ، وقال الطيبي : جاء هذا القول ممهداً لما تقدمه من الكلام ، ومعناه : إذا وجدت نفسك ترتاب في الشيء ، فاتركه ، فإن نفس المؤمن تطمئن إلى الصدق ، وترتاب من الكذب ، فارتياك من الشيء منبئ عن كونه مظنة للباطل ، فاحذره ، وطمأنينتك للشيء مشعر بحقيقته ، فتمسك به " انتهى من " فيض القدير " (3/529) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " وهذا الحديث من جوامع الكلم ، وما أجوده وأنفعه للعبد إذا سار عليه ، فالعبد يرد عليه شكوك في أشياء كثيرة ، فنقول : دع الشك إلى ما لا شك فيه ، حتى تستريح وتسلم ، فكل شيء يلحقك به شك وقلق وريب : اتركه إلى أمر لا يلحقك به ريب ، وهذا ما لم يصل إلى حد الوسواس ، فإن وصل إلى حد الوسواس فلا تلتفت له .

وهذا يكون في العبادات ، ويكون في المعاملات ، ويكون في النكاح ، ويكون في كل أبواب العلم .
ومثال ذلك في العبادات : رجل انتقض وضوؤه ، ثم صلى ، وشك هل توضعاً بعد نقض الوضوء أم لم يتوضأ ؟ فوقع في الشك ، فإن توضعاً فالصلاة صحيحة ، وإن لم يتوضأ فالصلاة باطلة ، وبقي في قلق ؛ فنقول : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، فالريب هنا صحة الصلاة ، وعدم الريب أن تتوضأ وتصلي .

وعكس المثال السابق : رجل توضعاً ثم صلى وشك هل انتقض وضوؤه أم لا ؟

فنقول : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، عندك شيء متيقن وهو الوضوء ، ثم شككت هل طرأ على هذا الوضوء حدث أم لا ؟ فالذي يُترك هو الشك : هل حصل حدث أو لا ؟ وأرح نفسك ، واترك الشك .. " انتهى من " شرح الأربعين النووية " (ص/155)

وهذا الحديث أصل في باب الورع ، والحث على ترك المشتبهات ، كما أنه أصل في باب الأخذ باليقين وترك المشكوك فيه .

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله :

" وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ يَرْجِعُ إِلَى الْوُقُوفِ عِنْدَ الشُّبُهَاتِ وَاتِّقَانِهَا ، فَإِنَّ الْحَالَ الْمَحْضَ لَا يَحْصُلُ لِمُؤْمِنٍ فِي قَلْبِهِ مِنْهُ رَيْبٌ - وَالرَّيْبُ : بِمَعْنَى الْفَلَقِ وَالِاضْطِرَابِ - بَلْ تَسْكُنُ إِلَيْهِ النَّفْسُ ، وَيَطْمَئِنُّ بِهِ الْقَلْبُ ، وَأَمَّا الْمُسْتَبْهَاتُ فَيَحْصُلُ بِهَا لِلْقُلُوبِ الْفَلَقُ وَالِاضْطِرَابُ الْمَوْجِبُ لِلشَّكِّ " . انتهى من " جامع العلوم والحكم " (1/280) .

والله أعلم .